

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٨٨٧ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ١٠/١٢/٢٠٢٣

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ فى شأن الخدمة العامة للشباب الذى أنهى المراحل التعليمية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة)

بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين ممن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء

الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٤/٢/١/١٠٢) على النحو الآتى :

أولاً - الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠٢٣

ثانياً - الذكور ممن تقرر إعفاؤهم من الخدمة العسكرية وممن يزيدون على

حاجة القوات المسلحة بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب

ومن خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠٢٣

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم فى المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة فى المواعيد المقررة (خريجى الجامعات والمعاهد العليا) أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدائرة محال إقامتهم فى مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠٢٤/١/١

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة فى مجالات (حياة كريمة - وعى - فرصة - المشروعية الصحية - ٢ كفاية - لا أمية مع تكافل - التأمينات الاجتماعية - رعاية أيتام - أسر بديلة - رعاية مسنين - بنك ناصر - محور أمية - تكافل وكرامة - أسر منتجة - تنمية - خدمات طفولة - خدمات تعليمية - النيابة العامة) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر فى الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين القباج